

القيم الاجتماعية بإقليم توات من خلال أدب النوازل نوازل عبد الرحمان الجنتوري أنموذجاً

د. خير الدين شترة

جامعة المسيلة - الجمهورية الجزائرية

المقدمة:

شاع في بلاد المغرب الإسلامي تعبير النوازل في مقابل التعبير الشائع في بلاد المشرق الإسلامي وهو الفتاوى أو المسائل، غير أن النوازل تختص بالحدوث والوقوع، فهي أضبط في التعبير من الفتوى التي تشمل سؤال الناس عن الأحكام الشرعية، سواء حدثت أم لم تحدث، وقد انتشرت النوازل الفقهية أيما انتشار في توات، وأصبح الإقليم موسوماً بها، وبلغ حد شيوعها أن توجه الناس بأسئلتهم إلى العلماء العابرين توات مع ركب الحجيج، فضلاً عن العلماء المستقرين النوازلين، ومن أوائل العلماء الذين أثروا الساحة التواتية بعلمهم وفقهم واجتهاداتهم النوازلية: القاضي أبو يحيى بن محمد المنباري (ت 840هـ - 1436م)، وقاضي الجماعة في تمنطيط يحيى بن يدير التدلسي (ت 877هـ - 1472م)، والشيخ عبد الله بن أبي بكر العصنوني الذي ذاع صيته إثر السجال الحاد بينه وبين الشيخ المغيلي (ت 909هـ - 1503م) حول نازلة اليهود وهدم بيعةهم في توات؛ ومن أشهر النوازل التواتية خلال تلك الفترة: نوازل الغنية «غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من القضايا والمسائل» والتي قام بجمعها عبد العزيز البلبالي مكملاً ما بدأه والده محمد بن عبد الرحمان البلبالي (ت 1244هـ - 1829م)، ونوازل الزجلالوي نسبةً إلى العالم الشيخ محمد بن العالم الزجلالوي (ت 1212هـ - 1797م) وقد جمع فيها أجوبة والده الشيخ محمد بن العالم الزجلالوي، ونوازل الشيخ محمد بن عبد الرحمان بن عمر التلاني، ونوازل الشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنطيطي، ونوازل الشيخ عبد الرحمان بن إبراهيم الجنتوري.....

1. تمهيد حول الجغرافية التاريخية لإقليم توات:

أ. النشأة التطور التاريخي: لقد تعددت الأقوال وتضاربت الآراء بين المؤرخين والرحالة واللغويين حول الأصل الذي جاءت منه تسمية توات فبعض هذه الآراء يرجع التسمية إلى أصول بربرية والبعض الآخر يؤكد على أنها عربية، بينما يذهب البعض الآخر إلى إسقاط قصة مروية أو حادثة تاريخية على مدلول الاسم (لفظاً) لعله يجد لها تجانساً لغوياً أو تطابقاً ولفظياً وأول هذه الروايات هو ما ذكره الشيخ عبد الرحمان السعدي⁽¹⁾ (مرض جنود سلطان مالي كنيكان موسى)، وهناك من اعتبر أن «السبب في تسمية هذا الإقليم بتوات على ما يُحكى أنه لما أستفتح عقبة بن نافع الفهري بلاد المغرب، ووصل ساحله، ثم عاد لواد نون ودرعة وسجلماسة، وصل خيله توات، ودخل بتاريخ 62هـ فسألهم عن هذه

البلاد يعني توات، وعن ما يسمع ويُفشي عنها من الضعف، هل تواتي لنفي المجرمين من عصاة المغرب ينزله بها أو يجلبه بها، فأجابوه بأنها تواتي، فتغير اللفظ على لسان العامة لضرب من التخفيف»⁽²⁾ وهو رأي انفرد به العالم محمد بن عومر (ت خلال القرن 13هـ)⁽³⁾. بالإضافة إلى رواية سيدي محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق بن البكري⁽⁴⁾، ورواية محمد الأنصاري الرصاع صاحب الفهرست⁽⁵⁾ ورواية مولاي أحمد الإدريسي الطاهري الذي علّل سبب التسمية إلى كون توات تواتي للعبادة⁽⁶⁾ أي ملائمة لها، فهي لطالما كانت ملجئاً وملاذاً للكثير من العلماء والأولياء الذين اتخذوها مقراً للخلوة والتعبد، أو كما قال محمد بن مبارك صاحب مخطوط "تاريخ توات" بأنها: «من المواتاة، أي أن أرض توات مواتية للعيش والاستقرار»⁽⁷⁾.

وتتمة لاجتهادات المؤرخين في إيجاد الأصل الحقيقي لكلمة توات نجدهم يتجهون في تغليب الإسقاط اللغوي للكلمة، فحسب الفشتالي فإن اسم توات أصله بربري ومعناه الواحات⁽⁸⁾، وقد ذهب بعض الدارسين الفرنسيين إلى ربطه بالأصل الإغريقي⁽⁹⁾. وهو الاتجاه نفسه الذي ذهب إليه ما ندوفيل Manderville⁽¹⁰⁾. أما المؤرخ الفرنسي مارتان A.G.Martin فقد ذكر بأن أصل التسمية يعود إلى مفردة (وا = Oe) التي توجد في عدة لغات كالعربية الإغريقية؛ وقد وجدت هذه المفردة لدى زناتة وهي تعبير لغوي أُضيف إليه حرف التاء في المقدمة وفي المؤخرة فصارت توات⁽¹¹⁾. ولهذا اللفظ أيضاً مستند في العربية حيث جاء في (المصباح المنير للفيومي): «أن أصل كلمة توات من التوت وهو الفاكهة والجمع أتوات»⁽¹²⁾، فغُرف أهل هذه البلاد بأهل أتوات، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، فصارت توات بعد حذف التعريف والمضاف، وصار هذا الاسم على هذا القطر الصحراوي من تبلكوزة إلى عين صالح⁽¹³⁾. ولعل اجتهادات المؤرخ إليزي روكليس⁽¹⁴⁾ Elisée Reclus تتجه نحو الصواب أكثر من أي اجتهاد آخر عندما اعتقد بأن الكلمة بربرية مشتقة من لفظ (وا - OUA) البربري، وهو جمع مفرد توات Touat بمعنى الواحة. ومن خلال ما سبق ذكره يتضح أن أصل كلمة توات شمل عدة تفسيرات ومعان متباينة منها ما كان تاريخياً ومنها ما كان تفسيراً لغوياً محضاً⁽¹⁵⁾، وعلى العموم يمكن ترجيح الأصول البربرية واستبعاد الأصول العربية المرتبطة بالروايات المختلفة أو بمجيء عقبة بن نافع الفهري إلى المنطقة لأن الفرع وهو القصور التواتية قد وضع بربرياً، ومن ثم فإن الأصل يكون كذلك أيضاً باعتبار أول ذكر للاسم عند المؤرخين معروف حتى الآن، حيث يعود إلى القرن الثامن الهجري الرابع عشر ميلادي وهو يتزامن مع دخول الزناتيين إليه⁽¹⁶⁾.

ب. الموقع الجغرافي زمن ظهور النوازل: وعند الرجوع لما هو موجود من المصادر يجد الباحث صعوبة في تحديد المنطقة جغرافياً، وذلك للاختلاف الكبير الذي يلاحظه خلال تناوله لهذه الآراء، فأحمد العماري يجعل طول توات يمتد من إيكلي⁽¹⁷⁾ جنوب فيجيج⁽¹⁸⁾ شمالاً، إلى معدني الملح في تادوني وتغازا جنوباً،

أما بالنسبة للعرض فيجعله في تافيلالت وتندوف غرباً إلى منطقة الجريد شرقاً⁽¹⁹⁾ وهكذا يتبين أن هذا التحديد يجعل توات تشتمل على قسم كبير من الصحراء الكبرى، وعند حديثه عن توات يقول محمد المنوني: «أن بلاد توات من حساب رعية سيدنا أيده الله تُحد برعية تونس»⁽²⁰⁾ وهو بذلك يتفق مع الرأي الأول لكنه اقتصر على ذكر عرض منطقة توات حيث جعل حدودها متصلة بتونس، أما التقييد المخزني فيجعل حدود توات من منطقة تيلكوزة إلى فقارة الزوى، وهو بذلك يدخل في مفهوم توات منطقتي تيديكلت تينكورارين، حيث عرف بالتواتي كل شخص خرج من تينكورارين أو توات أو تيديكلت، فالبرتلي حين تحدّث عن ركب الحج السوداني المار بتيديكلت قال: «حتى يصل إلى توات فيكون الأمر لأبي نعامة»⁽²¹⁾ ، وأبي نعامة الكنتي كان يُقيم بزوايته في أقبلي، أما العياشي فيحدد توات بدقة من الناحية الشمالية فهو يجعل أول عمالة توات قرى تساييت، وأول قرية منها عريان الرأس، وبذلك يلاحظ أن العياشي يفصل بين تينكورارين وتوات، بحيث جعل حدود توات شمالاً منطقة تساييت، ومنها تبدأ منطقة تينكورارين⁽²²⁾.

وأقدم تلميح عثر عليه عن المنطقة يرجع إلى القرن الخامس قبل الميلاد عن طريق المؤرخ اليوناني الشهير هيرودوت حيث قال: «...وخلف منطقة ليبيا صحاري بلا ماء ولا حيوانات ولا أمطار ولا أخشاب وليس فيها أثر للرطوبة وأسفلها لا يوجد إلا الرمال والجفاف والصحاري القاحلة...»⁽²³⁾ كما أشار الجغرافي الكبير ابن حوقل في كتابه «صورة الأرض» إلى إقليم توات حينما قال: «وبين بلاد السودان وأرض المغرب سكان من البربر ومفاوز وبراري منقطعة قليلة المياه متعذرة المراعي لا تسلك إلا في الشتاء»⁽²⁴⁾ ، بينما يعقوبي وصف الصحراء الفاصلة بين سجلماسة وصنهاجة قائلاً: «ومن سجلماسة لمن سلك متوجهاً القبلة يريد أرض السودان يسير في مفازة وصحراء مقدار خمسين رحلة ثم يلقاه قوم يقال لهم أنبية من صنهاجة في صحراء ليس لهم فيها قرار، يتلثمون ولا يلبسون قمصاناً إنما يَشْحون بثيابهم ومعاشهم من الإبل ليس لهم زرع ولا طعام...»⁽²⁵⁾ ، وعلى ما يبدو فإن الإقليم تعرض إلى كثير من التغيرات على مستوى ملامحه الطبيعية والمناخية والجغرافية، وهو ما تظهره لنا كتابات المؤرخين الأوائل الذين زاروا الإقليم أو كتبوا عنه من أمثال: ابن بطوطة وابن خلدون والعياشي... وغيرهم، فمثلاً الاضطخري وصف الإقليم بقوله: «وأرض المغرب ما كان منها في شرق بحر الروم بقرب الساحل فتعلوهم سمرة وكلما تباعدوا فيما يلي الجنوب والمشرق يزداد سواداً حتى ينتهوا إلى السودان فيكون الناس فيها أشد الأمم سواداً»⁽²⁶⁾.

وفيما يتعلق بحدود منطقة توات نجد أحمد القيسي السراج يفصل بين منطقة توات وتيديكلت حيث جعل رقان هي آخر مجموعة لحدود توات من ناحية الجنوب⁽²⁷⁾ وهكذا يظهر بأن توات لشهرتها، غلب اسمها على غيرها من المناطق المجاورة لها، فالدارس للأقاليم الثلاثة تينكورارين وتوات وتيديكلت، يدرك أن

لكل إقليم من هذه الأقاليم مميزات خاصة به⁽²⁸⁾. لكن اسم توات إذا أُطلق أُريد به العموم فيدخل في مفهومه تيديكلت وتينكورارين، فتصبح بذلك توات من قبيل إطلاق الجزء وأراد الكل. فمنطقة توات من الناحية الجغرافية تمتد من قصر عريان الرأس بتسايت شمالاً إلى زاوية الرقائي⁽²⁹⁾ جنوباً وهي بذلك تضم عدداً هائلاً من القصور والواحات على شكل هلال «تعتبر رقاب السفر إلى بلاد السودان»⁽³⁰⁾، غير أن الرحالة ابن بطوطة عند عودته من مالي عام 754هـ أورد معنى آخر للموقع الجغرافي لتوات، يتوافق مع ابن خلدون في (مقدمته) على أنها واقعة بمحاذاة وادي مسعود (الساورة)، أما عن المؤرخين التواتيين فنجد التحديد الجغرافي لدى محمد بن عبد الكريم البكراوي التمنيطي في قوله: «...توات هي صحراء في أعلى المغرب ذات نخيل وأشجار وعيون بينها وبين سحلماسة ثلاثة عشر يوماً جنوباً وغرباً. عشرون يوماً لأول السودان ومن غدامش عشرون يوماً ومن بلاد الزاب عشرة أيام شرقاً، ومن ناحية أولاد عيسى مقدار أسبوع إسرعاً لبلاد الأبيض سيدي الشيخ وعدد قصورها في القرن الحادي عشر مائتا قصر أوسطها بودة وتيمي وتمنيط»⁽³¹⁾، وفي (الدرة البهية في الشجرة البكراوية) قال محمد العالم البكراوي: «توات هي صحراء بها قصور متعددة آخرها من جانب المشرق تيلكوزة»⁽³²⁾، أما الطوارق فيعطون اسم توات أو تسوات على جميع تجمعات مقاطعات الإقليم⁽³³⁾، وذكر حسين مؤنس ذات النهر بقوله: «ويسكنها - منطقة السوس - بهذا العهد أمم أخرى من زناتة في قصور منتظمة إلى أعلى النهر يعرفون بوطاط ويجاورهم هناك وفي سائر نواحيه أمم من البربر... وبنبع من هذا النهر (نهر ملوية) من فوهته نهر كبير ينحدر ذهاباً إلى بودة ثم بعدها إلى تمنيط ويسمى لهذا العهد "كبير" وعليه قصورها ثم يمر إلى أن يصب في الفقار ويروغ في فقارها ويغور في رمالها»⁽³⁴⁾.

والياً يعتبر إقليم توات جزء من الصحراء الكبرى الجزائرية. وهو يمتد على جزء كبير من منطقة الجنوب الغربي، وينحصر بين دائرتي عرض 20° و 90° شمالاً وما بين خطي طول 4° غرباً و 1° شرقاً، حيث يحده شمالاً العرق الكبير وواد مقيدن وجنوباً صحراء تنزروفت⁽³⁵⁾ وهضبة مويدار، وشرقاً العرق الكبير وغرباً واد الساورة، وهو يتفرع إلى ثلاثة مناطق رئيسية، قورارة وعاصمتها تيميمون، توات وعاصمتها تمنيط ثم انتقلت في القرن الثالث عشر هجري إلى مدينة أدرار، وأخيراً تيديكلت وعاصمتها عين صالح⁽³⁶⁾. وتعتبر منطقة توات الأصل عاصمة الإقليم ومنها أخذ تسميته وهي تقع ما بين إقليم قورارة شمالاً، وتيديكلت جنوباً، ومن واد مسعود من الناحية الشمالية الغربية إلى عرق شاش من الناحية الجنوبية الغربية، وهضبة تادميت في الشمال الشرقي و صحراء تنزروفت في الجهة الجنوبية الشرقية، وهي حالياً تتكون أزيد من ثلاثمائة قصر.

ج. الخصائص الاجتماعية والمميزات البشرية لإقليم لتوات: لقد كانت توات أهلة بالسكان منذ أزمنة ما قبل التاريخ إذ سكنها الإنسان منذ مليوني سنة⁽³⁷⁾ وترك فيها شواهد وآثار في شكل أحجار.

مهياة مصنوعة تمثل أقدم ما نعرفه من صناعة بشرية، وقد وُجدت هذه الآثار في آدمير الكشانية، وعلى مقربة من أولف وفي رقان وعين صالح، كما شكّلت المنطقة بجماعتها المتميزة واحدة من أنشط الجماعات التي سكنت الصحراء فأوصلوا أسواق شمال المغرب العربي بأسواق الجنوب السوداني عن طريق القوافل الذهبية والآتية، ومع هذه القوافل اطلع التواتيون عن كذب على التيارات الثقافية والفكرية التي كانت شائعة عند عرب المشرق والمغرب، أن هذه العوامل التاريخية والثقافية بالإضافة إلى عوامل جغرافية وحضارية جعلت من إقليم توات مركز استقطاب محوري خلال فترات زمنية متعاقبة.

حيث جلب إليه العديد من الأجناس والأعراق والقبائل ممّا ساهم في خلق تمايز طبقي سيظل السمة الاجتماعية البارزة على طول تاريخ المنطقة إلى غاية الآن. ويأتي على رأس هذا المزيج الاجتماعي طبقة الأشراف والأعيان ويتذيله طبقة العبيد والحراطين... وعليه فإن المجتمع التواتي يتكون من خمس شرائح رئيسية هم: البربر: وهم السكان الأوائل لمنطقة توات خاصة منهم قبائل زناته كوتطخير وبني عبد الواد وبني يالديس ومصاب وبني مرين⁽³⁸⁾، ويبدو أن أول من استوطن هذه الأرض من البربر قبائل المثلثين⁽³⁹⁾، ثم العرب: كان أول من وصل من القبائل العربية؛ عرب المعقل، الذين كانت تنتهي بهم رحلة الرعي في فصل الشتاء بتوات⁽⁴⁰⁾.. وهي تتفرع إلى ثلاثة بطون في الصحراء وهم ذوي منصور وذوي عبيد الله وذوي حسان⁽⁴¹⁾.. ومن أهم القبائل العربية التي استقرت في توات عبر حقبة زمنية متباينة هي: أولاد محمد، الخنافس، المحارزة، أولاد طلحة أولاد أعيش، أولاد يحم، أولاد عمر، أولاد ملوك، أولاد غانم، أولاد ريم أولاد أجبر، أولاد حرز الله، أولاد منصور أولاد زنان، ذوي منيع، أولاد الحاج...⁽⁴²⁾.

ثم يلي العرب **الزنوج**. حيث استوطن هؤلاء الزنوج الإقليم على فترات متعاقبة وفي ظروف مختلفة. فلم يخلوا منهم قصرًا أو مدينة، وبعد امتزاج هذه العناصر الثلاث على مر الزمن أصبح المجتمع التواتي مجتمعًا موحدًا في العادات والتقاليد، وذو قيم اجتماعية وثقافية ثابتة⁽⁴³⁾، وينتمي زنوج توات إلى قبائل الفلان والبامبارا والمانيقو والبوبو والهوسا والهائيبي والموسي والسرفو والفوتا⁽⁴⁴⁾ وجلبوا من مدن عديدة مثل كشنة وكوبر وبرنو وسكوتو⁽⁴⁵⁾ وغيرها من بلاد السودان الغربي. **ويليهم الحراثين**: وهم لا يُمثلون جنسًا بشرياً جديداً أو عرقاً دخلياً على المنطقة، بل هم نتيجة امتزاج الزنوج بالعرب والبربر فكانت النتيجة نشوء هذه الشريحة الاجتماعية فهم أولاد الأحرار من الجواربي، ويُقصد بالأحرار هنا البربر والعرب⁽⁴⁶⁾، ثم طبقة **اليهود**: الذين يرجع وجودهم بتوات إلى القرن الثامن هجري (808هـ - 14م) وربما قبل ذلك بكثير بحسب بعض الروايات ولعل الدافع التجاري كان أقوى العوامل التي أوجدت هذه الفئة بالإقليم، وذلك بعدما أصبحت الطريق الغربية التي تربط منطقة السوس بمملكة غانا غير آمنة، وسيطروا على التجارة والأسواق، فقد ذكر المؤرخ بابا حيدة أنه كان يتمنيط وحدها ثلاثمائة وثلاث وستون صائغاً يهودياً⁽⁴⁷⁾.

2. القيمة التاريخية للنوازل المخطوطة بالإقليم:

• تعريف النوازل الفقهية:

• **النوازل في اللغة:** مفردها نازلة، والنازلة اسم فاعل من نزل ينزل إذا حلَّ. وقد أصبح اسماً على الشدة من شدائد الدهر، فهي المصيبة الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس. ويقال نزل بهم ينزل نزولاً إذا حلَّ⁽⁴⁸⁾، قال الشاعر:

وَلَرُبَّ نَازِلَةٍ يَضِيقُ بِهَا الْفَتَى ذَرْعًا وَعِنْدَ اللَّهِ مِنْهَا الْمَخْرَجُ⁽⁴⁹⁾

قال ابن فارس: «النون والزاء واللام كلمة صحيحة تدلُّ على هبوط شيء ووقوعه... من ذلك: الفُتُوت في النوازل؛ يعني: الشدائد التي تحل بالمسلمين⁽⁵⁰⁾، ويقال: نزل بهم أمر.

• النوازل في الاصطلاح: لم يتطرق العلماء السابقون إلى تعريف "النازلة" وإعطائها وصفاً دقيقاً، بل تمَّ

ذكرها بدون تفصيل نقيض العلماء المتأخرين الذين اهتموا بتعريفها، فقد عرّفها العلامة ابن عابدين بأنها: «الفتاوى والوقائع، وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين». وعرّفها من العلماء المعاصرين الدكتور وهبة الزحيلي بأنها: «المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع بسبب توسع الأعمال، وتعقّد المعاملات، والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر، أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليها، وصورها متعددة، ومتجددة، ومختلفة بين البلدان أو الأقاليم؛ لاختلاف العادات والأعراف المحلية». وعرفت في (معجم لغة الفقهاء) بأنها: «المصيبة التي ليست بفعل فاعل، وهي الحادثة التي تحتاج لحكم شرعي»، والنوازل بهذا المعنى تشمل جميع الحوادث التي تحتاج لفتوى تبينها سواءً أكانت هذه الحوادث متكررة أم نادرة الحدوث، وسواءً أكانت قديمة أم مستجدة⁽⁵¹⁾.

وتسمى النوازل في اصطلاح المالكية بأنها: «القضايا والوقائع التي يفصل فيها القضاة طبقاً للفقهاء الإسلامي»⁽⁵²⁾. أو أنها: «الأسئلة والأجوبة، والفتاوى»، ومن الكتب التي صنفت باسم النوازل، نجد: (نوازل ابن رشد)، و(الإعلام بنوازل الأحكام)؛ لابن سهل الغرناطي، و(مذاهب الحكام في نوازل الأحكام)؛ للقاضي عياض وولده محمد، فيكون تعريف فقه النوازل بناء على ما سبق: «معرفة الحوادث التي تحتاج إلى حكم شرعي»⁽⁵³⁾، وهي بهذا المعنى تخص كل القضايا التي تنزل بالمسلم وتحتاج إلى فتوى تبينها وتظهر في شكل أسئلة موجهة إلى العلماء فيجيبون عليها⁽⁵⁴⁾، ومن سنن الكون ومستجدات التطور أن تواجه الإنسان أحداثاً تتطلب حلولاً منطقية تحفظ الحقوق وتصون المصالح وتريح الضمائر، وكان على السلف الصالح التصدي لما استُجد من مشاكل، مُشكلين بذلك ثروة فقهية مهمة، سائرت تطور المجتمع الإسلامي⁽⁵⁵⁾، ويحدد لنا الشيخ الزجلوي معنى المسائل بأنها الأجوبة عندما قال: «وبعد فهذه مسائل في الفقه وفق الله لجمعها من أجوبة والدنا رحمه الله»⁽⁵⁶⁾ ويورد محمد بن عبد الرحمان

التلاني في النوازل بمعنى الأجوبة حيث يقول: «... لما وقفت على أجوبة محققة النقول مهذبة الفصول لبعض فقهاء بلادنا»⁽⁵⁷⁾.

3. أهمية النوازل التواتية :

شاع في بلاد المغرب الإسلامي تعبير النوازل في مقابل التعبير الشائع في بلاد المشرق الإسلامي وهو الفتاوى أو المسائل، غير أن النوازل تختص بالحدوث والوقوع، فهي أضبط في التعبير من الفتوى التي تشمل سؤال الناس عن الأحكام الشرعية، سواءً حدثت أم لم تحدث⁽⁵⁸⁾، فهي تشمل جميع الحوادث التي تحتاج إلى فتوى تبينها سواءً كانت متكررة أو نادرة الحدوث، وسواءً كانت قديمة أو مستجدة، كما أنها تتجلى في شكل أسئلة توجه إلى العلماء فيجيبون عنها مبينين حكم الله فيها⁽⁵⁹⁾.

ومن مجالات النوازل التواتية المتعددة بتعدد انشغالات المكلفين، فمنها الخاص بمجال العبادات ومنها المعاملات ومنها ما يرتبط بالمسائل الفكرية العقدية، حيث سئل الزجلاني عن معنى "لا إله إلا الله" فأورد في نوازل: «فمن أجوبته في التوحيد قوله في لا إله إلا الله أن كل أحد يعرف معناها وهو ما كان إله إلا الله»⁽⁶⁰⁾، ومن القضايا الفكرية المسائل اللغوية فقد سئل الشيخ محمد بن عبد الرحمن التلاني عن حكم إعراب آكله من قولنا: «زيد الخبز آكله؟». ومسألة أخرى في إعراب (شيخنا) من قول القائل: «شيخنا فلان سلام عليك أو نحوه هل يعرب؟ أنه منادى بإسقاط حرف النداء فيكون منصوبًا؟ وعن "ال" من قولهم: وقد ناهزت (الخمسة) أعوام»⁽⁶¹⁾، وهناك سؤال آخر موجه لمحمد بن عبد الرحمن التلاني عن قول الفقهاء هذا خلف ما معناه وضبطه؟⁽⁶²⁾. ووجه سؤال آخر في مجال الحديث «عن قراءة السنن عند سرد أحاديث البخاري». ومن أشهر النوازل التواتية خلال تلك الفترة ما يلي :

- نوازل الغنية البلبالية⁽⁶³⁾: واسمها الجامع «غنية المقتصد السائل فيما وقع في توات من القضايا والمسائل» قام بجمعها عبد العزيز البلبالي (ت 1261هـ / 1845م)، مكملًا ما بدأه والده محمد بن عبد الرحمن البلبالي (ت 1244هـ / 1829م) الشهير بسيد الحاج، وهي عبارة عن مجموعة من الفتاوى والقضايا والمسائل المنقولة من سجلات القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري (ت 1210هـ / 1976م)، الذي شكّل مجلسًا استشاريًا من أربعة فقهاء لمشاورتهم في القضايا التي كانت تستشكل عليه، وجمع عبد العزيز أحكام السجل التي قيدها والده وسمّاها: غنية المقتصد السائل، وقام بنسخها وإخراجها من مسودتها وترتيبها في كتاب على أسلوب مختصر خليل، حيث قسم الكتاب إلى عدة مسائل، رتبها من بعده تلميذه أحمد الحبيب البلبالي وقد أضاف إليه مقدمة، كما ترجم فيها للشيخ سيد الحاج البلبالي وولده الشيخ عبد العزيز البلبالي⁽⁶⁴⁾، وقد جاء ترتيب المسائل على النحو التالي: جامع القول في الاعتقادات ونبد من طريف الحكايات مسائل الطهارة والصلاة وسائر العبادات، الزكاة والصيام، الإيمان والندور، النكاح وتوابعه، الطلاق وما يتعلق به، الإيلاء، المفقود، العدة، النفقات،

الحضانة، البيوع وما شاكلها، بيع الفضول، التوليج القرض، السلم، الرهن، الصلح، الضمان والالتزام، المديان، الحجر، الموارد، مسائل الشركة، الضرر، الوديعة، العارية والإرفاق والبضائع، الوكالة، الإقرار والإبراء، الغضب، الاستحقاق، الشفعة، القسمة، القراض، المساقاة والمزارعة، الإجازة والأكرية وما ضاربها، موات الأرض وما جهل أربابه، الحبس وسائر العطايا، القضاء والشهادات، الدعاوي والأيمان، الحيازات، الحراة والدماء وما يشملها، الردة، السرقة والزنا، العتق، الوصايا والأوصياء، الموارث والفرائض⁽⁶⁵⁾.

● نوازل الزجلالوي⁽⁶⁶⁾: نسبة إلى العالم المفتي الشيخ محمد بن العالم الزجلالوي (ت 1212هـ/ 1797م)، وقد جمع في نوازل تلك أجوبة والده العلامة سيدي محمد بن أحمد بن أحمدان الزجلالوي، وضم صاحب النوازل إلى أجوبة والده أجوبة الشيخ عمر بن عبد القادر التلاني وكان معاصرًا لوالده، ولم يغفل أجوبة شيخه عبد الرحمن بن عمر التلاني⁽⁶⁷⁾، والكتاب ضخم بؤيه جامع على نسق كتب الفقه مقدمًا مسائل التوحيد ثم الطهارة فالصلاة ثم الزكاة فالذكاة والأضاحي والعقيقة، ثم أبواب النكاح والطلاق وبعدها أبواب البيوع والربا والسلم والصلح والضمان والوديعة والشركة والغضب والمحل والمساقاة وإحياء الموات، ثم أبواب الأحباس والهبات والصدقات، ثم مسائل الشهادات والقضاء، والنوازل موسوعة جمعت بين الفقه والتاريخ، فقد ضمنها جامعها أجوبة ثلاث شخصيات ممن بلغوا مرتبة الترجيح ووصفوا بالاجتهاد المذهبي، كما احتوت على كم من المراسلات والمساجلات والحوارات العلمية بين علماء المنطقة وغيرهم من علماء الحواضر المغاربية، وفيها حكايات وطرائف وقعت للشيخ سيدي محمد العالم الزجلالوي في رحلاته⁽⁶⁸⁾.

ج- نوازل محمد بن عبد الرحمن بن عمر التلاني (ت 1233هـ/ 1818م)⁽⁶⁹⁾: اشتهر هذا الشيخ بكثرة الفتاوى، وإثر فقدانه نعمة البصر دَوَّن عنه تلك النوازل سماعًا. تلميذه سيدي المحظوظ من قصر أولاد اوشن، وكان يقول في آخر الفتوى: «وكتب وراق الشيخ محمد عبيد ربه تعالى محمد المحفوظ»⁽⁷⁰⁾، وأشهر فتاواه جواب حول قضية حبس وقع فيها الاختلاف سماه: «إفهام المقتبس في ثبوت التحبب بخط الحبس» وقد شحذ الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عمر جوابه بنصوص علماء المذهب من قول مالك وأصحابه إلى المتأخرين كالزرقاني وغيره⁽⁷¹⁾.

د- نوازل عبد الله بن أبي مدين التمنطيبي (ت 1231هـ/ 1816م): جمع هذه النوازل من جملة أسئلة راسل بها العلماء في توات وسجل ماسة وتافيالنت، فجمع تلك الأجوبة في كتاب خاص، وطعمها بأجوبة شيوخه، سيدي محمد بن عبد الرحمن التلاني وسيدي محمد بن العالم الزجلالوي، وسيد الحاج البلبالي، واختار منها النوازل التي لم يقع النص فيها، أو وقع ولم يطلع عليه إلا المتمرس من الفقهاء، ثم جاء من بعده الشيخ محمد بن أحمد بن سيد المحضي بن عبد الكريم بن البكري فرتب ذلك الكتاب

ونفحه، مبتدئاً النوازل بمسائل الطهارة والصلاة والزكاة والنكاح، ثم مسائل البيوع وما شاكلها من بيع فاسد وسلم ثم مسائل الضمان والحجر والوديعة والصلح والإقرار والمساقاة والقسمة والشفعة والضرر... الخ⁽⁷²⁾.

هـ- نوازل الجنتوري: ارتبطت شهرة الشيخ الجنتوري بالنوازل الفقهية التي ألفها، والتي جمعها ورتبها تلميذه القاضي محمد بن أحمد بن عبد العزيز المسعدي الحرارين نزولاً عند رغبة بعض الإخوان، جاعلاً كل مسائل منها على حدتها، فقام بذلك مقدماً باب الشهادات والقضاء، ثم أبواب البيوع وما شابهها ثم أبواب الأنكحة، ثم مسائل الأحباس... وسماها: (النسرین الفائح النسيم في بعض فتاوى أبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم)، والكتاب يتضمن أجوبة الفقيه المذكور ومراسلاته العلمية وآراءه الفقهية، مدعمة بالأدلة من مصادر الفقه المالكي، وقلماً تخلو الفتوى من الإشارة إلى ذلك المذهب⁽⁷³⁾.

4. التنوع الاجتماعي والنفقات الطبقي بالإقليم من خلال نوازل الجنتوري:

يؤكد الشيخ الجنتوري في (نوازل) ما ذهب إليه العديد من المؤرخين المتقدمين والمتأخرين حول تنوع المجتمع التواتي، وتباين الفئات المكونة له، وتشير النوازل إلى تعايش خمسة أجناس رئيسية هي: البربر: عبر عنهم الشيخ الجنتوري بالعجم⁽⁷⁴⁾، والفرع الغالب على القبائل البربرية التي توافدت على الإقليم التواتي هم الزناتيون، الذين اشتكى الجنتوري من قلة استيعاب طلبتهم في فصول التدريس، لغلبة العجمة عليهم⁽⁷⁵⁾، ومعظم القبائل الزناتية استوطنت منطقة تينكورارين⁽⁷⁶⁾، لقرىها من الجهات الشمالية التي اضطرت للهجرة منها بعدما دالت عليها الأيام، وقد أقامت هذه القبائل الزناتية في بادئ الأمر. مخيمات وأطواقاً من الحجارة لتخزين الأملاك وحفظ الماشية تُعرف "بتاقرارت" فاشتقت منها تسمية تينكورارين الدالة على المنطقة⁽⁷⁷⁾، ثم يأتي العرب وهم المكون الثاني من مكونات المجتمع التواتي بعد البربر، كما هي الحال بالنسبة للمجتمعات المغاربية قاطبة، وقد أشار الشيخ الجنتوري في نوازله إلى عديد القبائل العربية التي استوطنت توات وما جاورها، أحياناً بلفظ العرب المطلق، كالعرب الذي يحلون ضيوفاً على أهل تينكورارين⁽⁷⁸⁾، أو العرب الذين يشترون التمور من القرى القرارية⁽⁷⁹⁾، وأحياناً أخرى بالإشارة إلى قبائل عربية بعينها مثل قبيلة الخنافس⁽⁸⁰⁾، التي توزع أفرادها على قصور أوقروت وتيميمون⁽⁸¹⁾، أو المحارزة عرب تينركوك⁽⁸²⁾، أو القبائل ذات الحضور الموسمي في توات، مثل الغنائمة الذين ورد ذكرهم في النوازل على أنهم كانوا أهل سطوة وقوة، يتحالفون مع بعض القبائل المحلية ضد أخرى، أو يستقوي بهم بعض الأفراد في خلافاتهم البينية⁽⁸³⁾، وذوي منيع الذين أشارت النوازل إلى عدائهم المستمر للخنافس وسلبهم إبلهم⁽⁸⁴⁾، وغيرها من القبائل العربية التي توافدت على الإقليم في فترات زمنية متباعدة، قبل أن يتمكن عرب المعقل من بسط نفوذهم على المنطقة، مستفيدين من تزايد أعدادهم وضعف سلطة دولة بني مرين⁽⁸⁵⁾، ف «أقام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء، فنمو نمواً لا كفاء له، وزاحوا قبائل

زنانة، واستولوا على قصور توات وبودة وتمنيط وتساييت، وحازوا تلك الأوطان في مجالاتهم ووضعوا عليها الأتوات والضرائب، وصارت لهم جباية يعتدون فيها ملكاً»⁽⁸⁶⁾.

كما يضم المجتمع التواتي حسب كتب النوازل فئة البرامكة وأصلهم من الفرس العجم الذين أشارت إليهم النوازل⁽⁸⁷⁾، أصبحوا من العناصر الفاعلة الهامة في المجتمع التواتي، منذ استقرارهم بالبلاد التواتية سنة 565هـ⁽⁸⁸⁾، وهم من ناصر المغيلي (ت 909هـ / 1503م) على خصومه بعد طرده اليهود من توات، وهم من أنزله بزاويته بقصر بوعلي في توات الوسطى، ويتجلى حضور هذا العنصر البرمكي بوضوح من خلال الانتساب كنية أو لقباً، دون وجود خصائص عرقية أو لغوية مميزة عازلة عن بقية الفئات، فقد اندمجت معها توأصلاً ومصاهرة.

- **الأفارقة** : استقبل المجتمع التواتي أعداداً لا بأس بها من الأفارقة السود، من بلاد السودان، وقد عبرت عنهم النوازل وعن علاقتهم بالسكان الآخرين باسم "العبيد"⁽⁸⁹⁾، ووجود هذا المكون بالإقليم نتيجة حتمية لما بيناه. فيما سبق. من علاقات تجارية نشطة ببلاد السودان، وطبيعة السلع والبضائع التي كان يتم تبادلها بين المنطقتين وقد سرت عادة جلب الأفارقة الزنوج إلى توات والمغرب واسترقاقهم واشتدت منذ سيطرة المنصور الذهبي على بلاد السودان سنة 999هـ / 1591م، بعد أن مهّد لذلك بالاستيلاء على تينكورارين وتوات، وصحب الجيش السعودي معه أثناء عودته أعداداً كبيرة من الرقيق⁽⁹⁰⁾ ومن الفئات الاجتماعية التي لها حيزاً معتبراً في أفضية النوازل التواتية بحكم التعامل التجاري فئة اليهود الذين ظل أثرهم شائعاً في المجتمع التواتي رغم جلاء أغلبهم عقب نازلة اليهود سنة 897هـ / 1492م، التي قضى بها الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي⁽⁹¹⁾، إذ تشير النوازل إلى اقتران لفظ اليهودي بمعاني السب والشتم، ومن أمثلة ذلك استفسار الشيخ الجنتوري عن شخص كان يشتم آخر ويقذفه ويقذف جده، ويقول له "يا يهودي"⁽⁹²⁾، مما يبين استذكار التواتيين الدائم لماضي هذه الفئة بالمنطقة، وحرصهم على البراءة من سلوكياتهم وممارساتهم.

ورغم تمسك المجتمع التواتي بالدين الإسلامي وتعاليمه السمحة، وحرصه على تأكيد مظاهر التماسك ومعاني المساواة، والتحام البطون العربية بالبطون البربرية وامتزاجها بالمصاهرة والجوار مع مرور الزمن، إلا أننا نلمس من خلال النوازل تفاوتاً طبقياً واضحاً، تتجمله الكنى والألقاب التي توسم بها كل طبقة، وتتميز بها عن غيرها، فتجزأت بذلك الجماعة التواتية إلى أربع طبقات متباينة هي:

● **طبقة الأشراف**: تأتي في قمة الهرم البنيوي للمجتمع، وتحظى باحترام وتقدير الجميع بمن فيهم العلماء، ولا أدل على ذلك توقيع الشيخ الجنتوري في كثير من فتاواه بصفته خديماً للأشراف أو باللفظ الذي عبّر به عن نفسه وهو "خديم الشريف"⁽⁹³⁾، والسر في تبجيل التواتيين للأشراف وإحاطتهم بجانب من التعظيم والتقدير إنما يعود لحبهم اللامتناهي للرسول ﷺ. واعتقادهم فيه

وفي كل من ينتسب إليه تيمناً وبركة، ومنهم هذه الفئة، ويسبق اسم الشريف غالباً. بناءً على بعض ما ورد في النوازل . ب "سيدي" أو "مولاي" أو "مولانا" بالنسبة للرجل، مثل مولاي عبد المالك⁽⁹⁴⁾، و "لالة" بالنسبة للمرأة الشريفة، على شاكلة لالة صافية⁽⁹⁵⁾.

● **طبقة الأحرار:** تتحدث نوازل الشيخ الجنتوري في غير ما موضع عن طبقة الأحرار، منها ما يدل على تسلط هذه الطبقة ومكانتها على غرار الأشراف⁽⁹⁶⁾، وقد استهجن الشيخ الجنتوري في إحدى فتاواه ممارسات الأحرار اتجاه طبقة أخرى قائلاً: «فعلّم مما تقدم أن الأحرار الذين لا مزية لهم على الحرّاطين، عاملون على غير السنة وقد أماتوها، مستمسكون بالبدعة فأحيوها»⁽⁹⁷⁾. ويمثل المرابطون⁽⁹⁸⁾ الأغلبية في طبقة الأحرار، ولا يقصد بهذا الاسم المعنى المعهود للرباط وما يشتق منه بقدر ما يقصد به السلالات المنحدرة من أصول الصحابة. رضوان الله عليهم. كذرية أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وآل كتنّة ذرية الفاتح العظيم عقبة بن نافع الفهري وغيرهم، وذلك الانتساب الكبير لطبقة الأحرار جعلها تشمل غالبية سكان توات⁽⁹⁹⁾.

● **طبقة الحرّاطين:** ذكر صاحب (الاستقصاء) أن السلطان المغربي العلوي مولاي إسماعيل جلب معه من السودان سنة 1089هـ/1978م ألفين من الحرّاطين بأولادهم، فكساهم بمراكش وسلحهم⁽¹⁰⁰⁾، ومن ثمّ شاع هذا اللفظ في المغرب الأقصى ووصل توات، بفعل التأثيرات الثقافية والاجتماعية المتبادلة بين حواضر المغرب وتوات، أما عن معناه فيقول الناصري: «وأعلم أنه قد وقع في هذه الأزمان لفظ الحرّاطي، ومعناه في عرف أهل المغرب العتيق، وأصله الحر الثاني، كأن الحر الأصلي حر أول وهذا العتيق حر ثان، ثم كثر استعماله على الألسنة فقليل الحرّاطي على ضرب من التخفيف»⁽¹⁰¹⁾. ويدل تنوع النوازل المتعلقة بهذه الطبقة على كثرة تعدادها، وحركيتها في المجتمع التواتي، مما جعل وجودها مثار إشكاليات فقهية دائمة، من ذلك ما أشارت إليه إحدى النوازل وهو: «إن الحرّاطين في توات إذا أراد أحد منهم أن يعقد على ابنته، يمتنع سيدهم كل الامتناع، حتى يقبض عهداً يسمى في عرفهم باللحم، فمن أنف من ذلك وأبى عاقبه سيده وأكرهه على دفعه، وربما أدى ذلك إلى ضربه ومنع التزويج»⁽¹⁰²⁾، وتلك نازلة تحيلنا إلى تصور جانب من العلاقات الاجتماعية بين الطبقات المختلفة وارتباطها بالتأصيل الديني، فحين احتجّ السائل بالعرف السائد في تلك العلاقة أفتى الجنتوري قائلاً: «وأما دعواهم العرف فدعوى واهية، لأنه أحلّ حراماً وهو أكل مال الغير عن غير طيب نفس»⁽¹⁰³⁾ وفي نازلة أخرى أفتى الشيخ الجنتوري بعدم جواز ولاية الأحرار في عقود التزويج إذا وجد أحد من عمود الحرّاطين⁽¹⁰⁴⁾.

● **طبقة العبيد:** يُشكل العبيد رابع الطبقات التواتية وأقلّها حظاً، لم يخل منهم قصر أو مدينة، نظراً لأعمال الاسترقاق التي كانت قائمة في بلاد السودان، وتشير إحدى

نوازل الشيخ الجنتوري إلى أن تلك الظاهرة كانت تشمل النساء كما الرجال حيث جاء في إحدى النوازل: «وسئله عمن زوج أمته من عبده من غير مهر ولا إسهاد»⁽¹⁰⁵⁾، فقد انتشرت ظاهرة المتاجرة في الجوّاري والإماء على وجه الخصوص، وتباينت أسعارهن نقداً وذهباً وكمثال على ذلك ورد في ثنايا إحدى النوازل أن رجلاً سلّم عشر ريات في آمة اشتراها، ولم تحضره الريالات في حينها فأعطى البائع صرفها ذهباً⁽¹⁰⁶⁾، بل أن بعضهن كنّ يقايضن بين الغرماء في مقابل الإعفاء من الدين⁽¹⁰⁷⁾، ويُستنتج من تلك النوازل حجم الإشكاليات التي كان وجود العبيد يطرحها باستمرار، ومنها مدى تبعية الأبناء لآبائهم في أداء مختلف الخدمات، وهل عليهم الالتزام بالطاعة والإذعان للأسياذ بعد تحرير رقابهم كما جاء في نص النازلة التالية: «وسئله الجنتوري عمن أعتق عبيده فأولاده له حراطين، هل له جبرهم على الخدمة كأبيهم، أم ليس له عليهم إلا الإحسان، فأجاب: «وبعد: فأولاد العبيد الذين أعتقهم كلهم حراطين بالولاء، وليس له عليهم إلا الإحسان ولا يجبرهم على الخدمة»⁽¹⁰⁸⁾، وذلك مما يدل على تفرد طبقة العبيد بالخدمة والأعمال الشاقة، وامتثالها أشغالاً يأنف الآخرون من مزاولتها، وكذا النظرة الدونية العالقة بها في المكونات الأخرى في المجتمع التواتي بصفة خاصة والمجتمع المغاربي بصفة عامة.

5. الترابط العائلي والتكامل الاجتماعي بالإقليم من خلال نوازل الجنتوري:

تُصور نوازل الجنتوري جانباً كبيراً من العلاقات البينية، فيما بين أفراد العائلات التواتية، ومدى الترابط السائد في أوساطها، المبني على أسس دينية واجتماعية محافظة ومتينة، فلا غرو إذًا ولا عجب من أن تتعدى تلك العناية من الآباء إلى أحفادهم، إذ تشير بعض النوازل إلى ظاهرة التصدق على ولد الولد بعدد من حبات الماء، من نصيب الجد في الساقية⁽¹⁰⁹⁾، مع ما يمثله تملك الماء من جاه وثناء في ذلك العهد، بل أن بعض التواتيين أوصى بثلث ماله لأولاد أولاده⁽¹¹⁰⁾، وهو أقصى ما يمكن أن يوصى به للورثة، ومن مظاهر الترابط الأسري أيضاً ما اعتادت عليه العديد من العوائل التواتية بعد وفاة معيلها، إذ تتركّن إلى السكن تحت سقف بيت واحد⁽¹¹¹⁾، وفاءً لذكرى الوالد وبراً وصوناً للوالدة، ويعيش كثير من الإخوة في مثل تلك الحال تحت وصاية أخيهم الكبير، الذي يتصرف في ما كسبه من المال، ويجعله بينهم إذا ترك أبوهم مالاً، حتى يُبين وجه اختصاصه⁽¹¹²⁾، ويقوم الأخ الكبير في كثير من الأحيان مقام الأب في تسيير شؤون الأسرة ورعاية الأيتام الصغار مع حفظ الحقوق، ومن ذلك ما تشير إليه إحدى النوازل حين طلب أحد الأشخاص من القاضي ألا يُعيّن وصياً ولا مقدماً على أخيه اليتيم المهمل، وأنه عرض كفالتة ثم حاسبه⁽¹¹³⁾.

على أن ذلك الوثام الأسري كانت تشوبه في بعض الأحيان مشكلات تعكر صفوه، ومعضلات تكاد تُفقّض كيانه، لولا محدودية تلك الحالات والممارسات السلبية من بعض الأفراد، ومنها ما أشارت إليه إحدى النوازل بخصوص رفض أحد الأبناء الوصاية الشرعية، ورغبته الملحة في الحصول على نصيبه

الكامل من الميراث، وقد استدعى ذلك الإصرار استخدامه العنف والترهيب ضد الوصي، وقد جاء في نص النازلة أن أحد الأغنياء أدّه رجلاً (أي أقرضه)، ثم قام واحد منهم وهدده بلصوص من الغنائة ليدفع له نصيبه، فدفعه له خوفاً من أن يؤذوه لعجزه عن ردهم ولكونه من غير بلده⁽¹¹⁴⁾، وتلي الخلافات العائلية المرتبطة بالميراث خلافات من نوع آخر، وهي تلك المتعلقة بالاستغلال الزراعي للمياه والأراضي، إذ الغالب على النمط الزراعي بالمنطقة الأسلوب التقليدي البسيط، القائم على العمل الأسري المشترك بين أفراد العائلة رجالاً ونساءً في الحرث والسقي والجني، مما يتسبب في حدوث بعض الخلافات أحياناً، ومن أمثلة ذلك ما تضمنته إحدى النوازل من أن أخوين كانا مشتركين في ساقية واحدة، وأراد أحدهما صرف نصيبه من الماء إلى جنان (بستان) خاص به من تلك الساقية، فمنعه شريكه مدعيًا على ذلك بحجة أن نزع الماء قد يضر بنخله وزرعه⁽¹¹⁵⁾.

ونستدل من النوازل على حالات أخرى سلبية في العلاقات بين الآباء والأبناء، ومنها مثلاً: أن يضطر بعض الآباء إلى الحجر على أولادهم ذكورهم وإناثهم حيث يجوز لهم الحجر عليهم، ثم يخفون ذلك، فيتصرف الأولاد فما ربحوا فيه لم يظهره، وما خسروا فيه أظهره، وعقّب الشيخ الجنتوري على تلك النازلة بالقول: «أن ذلك التصرف من الآباء والأبناء وسيلة إلى إتلاف أموال المسلمين»⁽¹¹⁶⁾، ومن نازلة أخرى أيضاً صورة سلبية نادرة الحدوث، عن ولد حاسب أباه في خدمته له وفي طلوعه وهبوطه، وترك رسمه لأن محاسبته إياهم ومحاسبته إياه خارجة عن مكارم الأخلاق، والبادئ سيء الأخلاق وأظلم⁽¹¹⁷⁾، وتتمثل حالة أخرى في علاقات الإخوة فيما بينهم خاصة بعد وفاة والدهم، ومنازعتهم أخاهم الكبير بعضاً مما اكتسبه من أموال وأرزاق في حياة والدهم، مثلما جاء في إحدى النوازل أين احتج بعض الإخوة على أخيهم بسبب ما تملكه من أرزاق في حياة والدهم، وما اشتراه من غلة حبسهم، وبعد عرض قضيتهم على الشيخ الجنتوري أفتى: «بأن لا كلام لهم إلا فيما اشترى من غلة حبسهم، ولا شيء لهم في الأولى»⁽¹¹⁸⁾.

6. تكريم المرأة التواتية وحفظ حقوقها من خلال نوازل الجنتوري:

لقد كرم الإسلام المرأة بأن جعلها مربية الأجيال، وربط تلاحم المجتمع بصلاحها، وفساده بفسادها لأنها تقوم بعمل عظيم في بيتها، ألا وهو تربية الأولاد الذين يتأسس بهم المجتمع، ومنحها حقوقاً كاملة كما الرجال⁽¹¹⁹⁾ فقد أجمع العلماء على أن كل ما فرضه الله تعالى على عباده وكل ما ندبهم إليه، فالرجال والنساء فيه سواء، إلا ما استثني مما هو خاص بالنساء لأنوثتهن⁽¹²⁰⁾، والمرأة التواتية لم تكن بدعاً من النساء، فقد حازت نصيباً وافراً من أهم الحقوق والحريات كحق الملكية والهبة والتحبيس، وحق العمل والسعي، وحق المعاملة بالحسنى والإرث وحرية الرأي والتعبير والتصرف في الأموال وطلب العمل والمعرفة والإستفناء وغيرها من الحريات، وفرضت نفسها وأثبتت قوتها ومما يدل على ذلك الإشارات العديدة

الواردة في النوازل، إذ توحى بسعي المرأة واشتغالها في وظائف وحرف متعددة منها الفلاحة والغزل والنسيج⁽¹²¹⁾، كما أنها لم تكن عديمة اليد، فقد امتلكت الأموال وصرفتها وتصرفت فيها بكامل حريتها بيعاً وشراءً، والأمثلة الدالة على ذلك كثيرة في النوازل، منها: «أن امرأة كانت لها أموال في ذمة زوجها، فاقترحت عليه أن تشتري منه جناناً في مقابل التنازل عن تلك الأموال»، ومنها أيضاً: «أن امرأة باعت أصولاً لمقدم على الأيتام، بعد أن قامت بعزل مقدم آخر»، ومنها كذلك: «أن إحدى النساء كانت توكل أخاها على بيع بعض أملاكها لإخوانها الآخرين.. الخ⁽¹²²⁾، وكان لها حظ من العلم يُمكنها من معرفة نصيبها من الأملاك الخاصة بها، وما يرتبط بأحكام وجودها داخل البيت بحكم أن المرأة كانت تدخل على زوجها بشيء من ذلك، وكانت تلك الأملاك الخاصة بالزوجة مثار جدل وخلاف في بعض الأحيان، حيث ورد في إحدى النوازل: «أن رجلاً تنازع مع زوجته في بهائم لها كان يخدم عليها، فقال لها: إن له الربع لخدمته، وقالت الزوجة: لا شيء لك عندي، وما آتيناك إلا لتخدم عليّ وعلى بهائمي، وقد كنت تشرب لبنها وتأكّل سمنها، وقد أفنى الشيخ الجنتوري على إثرها بأنه: «لا شيء للزوج في بهائم الزوجة»⁽¹²³⁾.

ومن الحقوق التي اكتسبتها المرأة التواتية خلال تلك الفترة، وكانت مدعاةً لبقية الحقوق، فسعت إلى ممارستها والمحافظة عليها: الحق في التظلم والتقاضي دون وجلٍ أو إذعان لسلطة الرجل المتنامية في المجتمعات البدوية المحافظة، إذ كان صوتها مسموعاً وحقها مصاناً. ورغم ندرة الحالات الباعثة على الجزم بتعلم المرأة التواتية وتفقهها في الدين، أو الدالة على تبوئها مكانة عملية هامة في المجتمع، إضافة إلى احتفاظ النساء بالرسوم والوثائق، تشير المصادر المحلية إلى وجود نماذج للمرأة المتعلمة الفقيهة، ذات الشأن والصيت خلال القرن 12هـ، على غرار "العارفة بالله السيدة فاطمة زوجة الحاج العباس بن الحاج إبراهيم"، فقد عرفت بالفقه والصلاح والكرامات⁽¹²⁴⁾، واشتملت النوازل على نماذج لقضايا وشكاوى كانت المرأة محوراً وأساسها، مما يؤكد حرصها على التعلم والتفقه، فاجتهد العلماء والفقهاء في حلها وتباين أحكامها، ومن أمثلة تلك القضايا المتعلقة بالمرأة والواردة في النوازل قضية "فاطمة بنت علي ابن هنان" وبيعها لدارها، وقضية السيدة "لالة صافية" وما ادعاه خصومها، ومسألة "زوجة مولاي عبد المالك" والمال الذي كان لها بيلد تمنطيط وغيرها⁽¹²⁵⁾.

فالمرأة استناداً إلى نصوص متعددة من هذه النوازل كانت عماد الأسرة التواتية وأساسها، وعلاقتها بالرجل تبدأ بعد الزواج، لكن هناك من النساء من كانت تشتتر على من خطيبها شروطاً وحوائج معينة مقابل الزواج به⁽¹²⁶⁾، مما يؤكد وجود هامش كبير للحرية في القبول بالخطاب، ينفي تلك الصورة النمطية الغالبة على المرأة التواتية الصحراوية، والتي جعلتها رمزاً للقهر والخنوع، وحتى بعد زواجها كانت المرأة تسائر

الأعراف في ما يتعلق بخدمة الزوج وحدودها⁽¹²⁷⁾، بل أن بعض النساء من ذوات اليسار كنَّ السبَّاقات في فعل الخير، من خلال صلة الأزواج بالهدايا والأعطية أو حتى التصدق عليهم⁽¹²⁸⁾.

ويلاحظ أيضاً من خلال النوازل، أن بعض الأزواج كانوا يستغلون أموال زوجاتهم في التجارة أو الرعي، وينفقون على أولادهم مما اكتسبوه من وراء ذلك الاستغلال، وتحتوي النوازل على حالات كثيرة في هذا السياق ومنها: حالة تحولت بسبب ذلك إلى خلاف بين الزوجين، مؤداها أن رجلاً معروفاً في بلده بالبطش كان يستغل أموال زوجته، وأهل بلده يخافون منه، فلذلك سكتت حين عزم على تطليقها، وبعد موته اشتكت المرأة للقاضي، فأقرَّ بعدم سقوط دعواها، وأمر بتقويم الأموال التي تركها الزوج ومن ثم إعطاء المرأة نصيبها⁽¹²⁹⁾، لذلك لجأت بعض النسوة إلى مقايضة تلك الديون المترتبة لهنَّ على أزواجهن ببعض الجنان (البساتين)، غير أنهن كن يلاقين بعض الصعاب في سبيل تلك الأموال أو ما يقابلها من أملاك، سواءً من قبل الأزواج أو من قبل الورثة بعد وفاة الأزواج، من أمثلة تلك الصعاب ما جاء في إحدى النوازل: من أن رجلاً صيرَّ لزوجته حديقة في حلي ترتب لها عليه، ولم تحزها حتى سافر السفر الذي توفي فيه، لكنها حين باعت تلك الحديقة لولد من أولادها، فقام عليها في ذلك من بقي من الأولاد منكرين أحقيتها في الحديقة، وأنه ليس من حقها أن تمنعهم عنها⁽¹³⁰⁾.

وفي الجانب الآخر من الأسرة، كان الرجل التواقي حريصاً على معاشرة الزوجة بالمعروف، وبناء أسرة متماسكة، يسودها التعاون والمودة ويتوصل فيها جميع الأفراد إلى حقوقهم، فقد جاء في النوازل ما يدل على تلك المودة ويؤكد غلبة الحوار والتفاهم بين الزوجين، ومعاملة الزوج لزوجته بالحسنى، ومنها أن بعض الأزواج كان يحلي زوجته بالقلائد والحلي هبةً أو إمتاعاً⁽¹³¹⁾، وقد جرت الأعراف حينها ببعض مما يوطد تلك العلاقات الأسرية حيث كان الأزواج يحرصون على إعطاء الزوجات أحواضاً من القمح أو الشعير عند موسم الحصاد ومكاييل من التمر بعد الجني في الخريف⁽¹³²⁾، ومنهم من كان يلبي طلب زوجته حين تطلب أملاًكاً بعينها، وفي ذلك تشير إحدى النوازل إلى أن امرأة طلبت من زوجها أن يتصدَّق عليها بجنان يمتلكه، فقال لها: لا أفعل ذلك إلا بشروط، فهو لا يباع ولا يوهب ولا يخلص منه مديان، مما يؤكد انخراط المرأة في مثل تلك التعاملات (البيع، الهبة، دفع الديون... الخ)، وتقبل المجتمع التواقي لذلك⁽¹³³⁾، ومنهم من كان يحملها مسؤولية التصرف في الأموال والتسيير المادي للأسرة، بأن يترك مفتاحه بيدها ويطلقها على جميع أمواله⁽¹³⁴⁾، كما كانت المرأة تجد العون والدعم من زوجها أثناء الخلافات التي قد تنشأ بينها وبين إخوتها بسبب ما يرتبط بالأحباس أو المواريث أو غيرها، كذلك الخلاف الذي وقع بين امرأة تواتية وأخيها بسبب هوية من يحق له الدخول في أحد الأحباس، فتدخل زوجها ورام بطلان التحبيس⁽¹³⁵⁾.

وقد وسعت المرأة التوتائية من علاقتها الأسرية ودعمت وجودها مرتبطة بأبنائها وإخوتها وغيرهم من الأصول والفروع، وساهمت في ترقية تلك المكانة ما كانت تقوم به رعاية للأسرة أثناء غياب الزوج أو سفره، وحرص على مصالح الأبناء الأيتام، حيث جاء في إحدى النوازل: «أن بعض الشهود أثبتوا بيع إحدى النساء أملاك زوجها المتوفي في مصالح الأيتام، من غير إثبات يبيِّن شاهدة على مصروف ثمن البيع، أكان في نفقة أو جهاز أو غيرها، فأمضى الشيخ الجنتوري ذلك البيع، وأبطل دعوى من قام عليها فيه»⁽¹³⁶⁾، بل أن بعض النساء يتنازلن عن جميع ثمنهن ويهبنه لورثه أزواجهن وصلاً للأرحام وإمعاناً في المودة⁽¹³⁷⁾، وفضلاً عن إكرام المرأة لأبنائها الذكور وإخوتها بالهدايا والهبات، فإنها كانت تحيط بناتها دون البنين بعناية خاصة من خلال الصدقات والهبات، ومن شواهد تلك الهبات الرسم التالي المتضمن في النوازل: «وهبت الحرة بنت السيد رشيد لابنتها فاطمة بين السيد أحمد بن حرمة الله جميع ما ملكها الله، جناحها الذي هو يزاوية كذا مع دارها الكائنة بكذا وكل ما لها من الأرض البيضاء، وجميع ما عندها من أثاث الدار، من مواعن وعقيق وفضة وغيرها، قصدت بذلك وجه الله»⁽¹³⁸⁾، كما احتوت النوازل على ما يُقرُّ ويؤكد تركية الرجال لتلك الخطوة للمرأة التوتائية ومكانتها، وخاصة الفقهاء والعلماء منهم، حيث شغلت قضايا بعض النساء أفكارهم وقرائحهم ردحاً من الزمن، وكثر فيها الأخذ والرد وإمعان النظر بحثاً عن الصواب، فلم ييخسوا المرأة حقوقها، ولم يحطوا من قدرها شيئاً، على الرغم ما ارتبط بطبيعة المرأة من ركون إلى الحشمة والحياء. ولقد نتج عن ذلك الاندماج المعتبر للمرأة في يوميات المجتمع التوتائي وتفاعلاته، ظهور بعض السلبيات والآفات ذات الصلة بالمرأة، والتي لا يمكن التستر عليها بحال، حيث أصبحت مضامين فتاوى فقهية⁽¹³⁹⁾، رصدت النوازل بعضاً منها وسعت إلى تقويم مسارها وأهمها: وجود نساء تم الحجر عليهن من طرف القاضي قبل الزواج، نظراً لشيوع سفههن بين أهالي القصر، وأخريات تم الحجر عليهن بعد الدخول بمن، لظهور سفههن بعده، وكان الشيخ الجنتوري يفتي في مثل تلك الحالات: «بأن تمكث الزوجة المحجوز عليها عامًا، من يوم دخول زوجها بها، ثم تخرج من الحجر على أن تلزمها أفعالها، وإن كان ذلك بعد الزواج فلا تخرج من الحجر إلا بظهور رشدها بعد ذلك»⁽¹⁴⁰⁾، كما أن بعض النساء كنَّ يهجرن بيوتهن، ويرفضن العودة إليها لأسباب مختلفة، ويطول بذلك نشوزهن رغم تهديدات الأزواج لهن، بعد استنفاد محاولات الصلح والتحكيم من قبل أهالي الطرفين، ومن تلك الحالات: «رجل تنازع مع زوجته، وصاح عليها بكذا وكذا للشهر أن لم ترجع لداره، لكنها أبت وظلت ناشزة عنه»⁽¹⁴¹⁾، منها أيضاً أن أحد الأزواج طلق زوجته ثلاثاً، ثم تزوجها رجل آخر، وبعد ذلك طلقها وادَّعى أنها دفعت إليه أموالاً من أجل ذلك، لتحل لزوجها الأول⁽¹⁴²⁾، ومنها ما كان سببه وجود الجوارى والإماء في المجتمع التوتائي من انحراف أخلاق بعض الشباب، خاصة أن كثيرات منهن كن يتنقلن بين البيوت بكل حرية، فقد ورد في إحدى النوازل أن أمة تملكها إخوة، فوطئها

أحد أولادها، فحملت منه وأدعت الولد له، وأقر هو بذلك، وحين سئل الشيخ الجنتوري عن إمكانية عتقها، أفتى: «بأن الولد ولد الزنا فلا تعتق به الأمة، لأنها ليست مملوكة لمن وطئها، بل وجب عليه الحد»⁽¹⁴³⁾.

7. التمسك بالعبادات والتقاليد والالتزام بالأعراف من خلال نوازل الجنتوري:

تميز أهل توات بعبادات وتقاليد تكاد تكون ثابتة، منذ القرن الثاني عشر للهجرة وما قبله، وتمتد إلى يومنا هذا، ولا يكاد سكانها في معظمهم يجيدون عنها. وتتنوع عاداتهم بتنوع مناحي الحياة وتداخل العلاقات، فقد رصدت لنا النوازل ما يتعلق منها بمعيشة السكان ومصادر رزقهم، وأخرى تتعلق بنشاطاتهم وأشغالهم وتعاملاتهم، ومنها ما يرتبط بالخطبة والزواج والعلاقات الأسرية، وقد تحولت معظم تلك العادات بالتقدم إلى أعراف قارة أجاز بعضها الشيخ الجنتوري في نوازل.

تحيلنا النوازل إلى العديد من العادات المرتبطة بنشاط التواتيين الزراعي، وطرق استغلالهم للأراضي والفقارات، منها أنهم كانوا يتفقون على وقت معين لخدمة الفقارة وصيانتها بحضور جماعة البلد ورضى الجميع دون أن يجبرهم أحد، ويستفيد كل شخص من الماء بحسابات نسبية مرتبطة بمساهمة وخدمته⁽¹⁴⁴⁾، إلا أن بعض المستفيدين كانوا يشكون أحياناً من عدم تلقيهم نصيبهم من الماء كاملاً، ويتهمون الحسابين بتضييع حقوقهم⁽¹⁴⁵⁾، والسبق في الانتفاع بالماء لمن أخرجته من الظلمات إلى النور، فهو أحق به من شركائه حتى يعطي أجرته في ذلك⁽¹⁴⁶⁾، ويسمح لمن أراد كراء الماء بذلك لسنوات محددة، فإذا نقص الماء من الساقية يحط عن المكثري بحصة ما نقص الماء وعطش زرعه بقدره عن قام به⁽¹⁴⁷⁾.

ومن العادات المتعلقة بالأراضي والعقار أن يتسلم المشتري نسخة من الكاتب (الموثق)، يذكر فيها ما يجد العقار من جميع الجهات، على غرار «.. حده من جهة كذا إلى ملك فلان»، ولا يعتبر الحد بهذه الصيغة داخلياً في المبيع⁽¹⁴⁸⁾، والأمر يختلف عن تعلق الأمر بالجنان، وذكر في حدوده جزء منه كالنخلة وما شابهها، ومن أمثلة ذلك من اشترى جناناً ونحوه، وقال في حدوده مثلاً ومن الشرق النخلة الفلانية، فإن هذه النخلة تدخل في المبيع⁽¹⁴⁹⁾، ومنها أيضاً أن يمتلك شخص جناناً أو نحوه في بلد غير بلده، فينطبق عليه ما يلزم أهلها من حق الضيافة أو دفع وظيف، على أن كثيرين كانوا يأنفون ويمتنعون عن دفع ذلك الوظيف، سواء كانوا مستقرين أو مرتحلين، لأسباب خاصة بهم⁽¹⁵⁰⁾.

أما معيشة السكان فتتميز بالبساطة من حيث المأكل، ومصدره محصولان رئيسيان هما الحبوب وتمر النخل، وقد جرت العادة بالمنطقة وقتئذ أن يباع التمر ويشترى زرعاً. فيما سوى شهر رمضان. ثم يقسم أو يعمل طعاماً ثم يؤكل⁽¹⁵¹⁾، وقد يحدث أن يتجاوز إنتاج الزرع (القمح) حاجة السكان الغذائية فيلجأون على وضع الفائض منه عند الدلالة ليقايضه لهم بالتمر⁽¹⁵²⁾، ويتم الاعتناء بالنخلة مصدر

القوت من خلال ثلاث عمليات ضرورية، يداوم الأهالي على فعلها وهي السقي والذكير والعلاج، على أن يتم جني التمر في شهر أكتوبر، والزرع في شهر مارس⁽¹⁵³⁾، في ظل أجواء وطقوس متميزة، يسودها الاتحاد والتعاون والفرح بما سيكفل تأمين الغذاء لشهور عديدة، ويساهم في الإيفاء ببعض الالتزامات المالية.

وعلى غرار التمر والقمح والشعير انتشرت زراعة الذرة بالمنطقة، وأصبحت من الأغذية الرئيسية للسكان⁽¹⁵⁴⁾، إضافة إلى اللحوم والسمن والزبد والحليب بفعل تربية الأغنام والإبل والأبقار التي كان يتم شراؤها من الأعراب الواردين على الأسواق التي تقام بالمنطقة أسبوعياً كل جمعة⁽¹⁵⁵⁾، وقد أحدثت لدى السكان عادة جديدة وهي تربية الخيول والتباهي بامتلاكها والقيام بإعارتها مقابل مبلغ من المال متفق عليه سلفاً، ويحدث أن يشترك شخصان في امتلاك فرس واحدة ومن ثم يختلفان على ذلك الأمر، وتشير النوازل الجنتورية إلى اختلاف شريكين في فرس، حيث أعار أحدهما الفرس دون علم صاحبه، فأجاب الشيخ الجنتوري بما نصه: «أما الشريك فلا كلام له، حيث كان العرف أن أحدهما لا يستأذن شريكه الآخر في الإعارة»⁽¹⁵⁶⁾، ويحرص مربو المواشي وملاكها على العناية بها وتوفير الماء والكأ والعلف، ومداوتها من الأمراض الخطيرة والحشرات التي تعلق بها، من بين تلك الأمراض المذكورة في النوازل الذباب الذي يعلق بالخيول في آخر الربيع، وقد جاء في النوازل أن أهل البوادي أعرف بهذا العيب الذي يصيب الخيل وبعالجونه أحسن من بياطرة الحاضرة⁽¹⁵⁷⁾، ومن عادات الخطبة والزواج أن يتم العقد في يوم يسمى يوم القبول⁽¹⁵⁸⁾، ويمنح الرجال النساء بعض الهدايا أثناء الخطوبة، ويجد بعضهم نفسه مضطراً لتلبية شروطهن بإعطائهن بعض الحوائج⁽¹⁵⁹⁾، ويدفع الزوج الصداق لوالد الزوجة الذي يستأثر به لنفسه في أغلب الأحيان، مما يتسبب في نشوب بعض الخلافات الأسرية، ومن ذلك ما ورد في بعض النوازل الجنتورية مثل: تلك التصرفات فقد جاء في إحداها أن امرأة، بكرراً عقد عليها أبوها، وشرط صداقها ثلاثين ريالاً وحادماً، فقبضه الأب وصرفه في مصالح نفسه، ثم بعد ذلك مات وترك مالا، فقامت بنت تطلب صداقها⁽¹⁶⁰⁾، والذي تختلف قيمته باختلاف الزيجات ومراتبهن الاجتماعية، والزواج عادة قد يتفضل على زوجته بالمزيد، فقد جاء في إحدى النوازل أن أحد الأزواج دفع لزوجته في صداقها سواراً فيه أوقية باثنتين وثلاثين موزونة، وهذا الموزون له قيمته في ذلك الزمن⁽¹⁶¹⁾ ومما جرى به العرف بين الأزواج كذلك أن يعطي الأزواج لأزواجهن في سنوات الزواج الأولى أحواضا من القمح أو الشعير عند الحصاد وأوزاناً من التمر في الخريف⁽¹⁶²⁾.

8. التعاون والتضامن في المجتمع التواتي من خلال نوازل الجنتوري:

رغم أن الجماعة التواتية طبقية في تركيبها إلا أن روح التعاون والتضامن والمؤاخاة لا تعدم بحال، ويعتبر العمل في إطار الجماعة من السمات المميزة للمجتمع التواتي، وتحيلنا النوازل إلى عشرات النماذج الدالة

على سيادة تلك القيم السامية، منها التعاون على تزريب أطراف البلد من خلال وضع مصدّات تحول دون زحف الرمال على بيوتهم، ومشاركتهم جميعاً بصورة تلقائية في إصلاح قنطرة تهدم بعضها⁽¹⁶³⁾ والدعوة إلى عقد اجتماعات تضم أعيان القصر، كلما دعت الضرورات على ذلك، وقد أشارت إحدى النوازل إلى عقد أحد الاجتماعات الخاصة بأعيان قصور تينركوك عرباً وبربراً، وفيه اتفقوا على إقامة وتنظيم سوق تجارية بالمنطقة⁽¹⁶⁴⁾.

وبما أن الزراعة هي النشاط الاقتصادي الرئيس لسكان توات ومصدر دخلهم ومعيشتهم، فقد حرصوا كل الحرص على تأمين مواردها والحفاظة على وسائلها، من خلال خدمة الفقارة والسواقي وتنقيتها من الرمال باستمرار، وتبين إحدى النوازل اهتداء التواتيين إلى طريقة جديدة في خدمة الفقارة؛ وهي أن يقوم فريق من المشتركين في ملكيتها باستئجار الفريق الآخر على خدمتها وترميمها مقابل نصف الماء المترتب عن تلك العملية⁽¹⁶⁵⁾، ومما جرى به العرف في القرى الجارية بهذا الخصوص أن يساهم كل من اشترى شيئاً من ماء فقايرها بما لزمه في جملة أهل الفقارة، سواء أجراه لبلده أو تركه فيها⁽¹⁶⁶⁾، وفي نازلة أخرى نتلمس حرصهم الكبير على المزاجحة في الملكية بين الأرض والماء، فهما رأس مال الإنسان الصحراوي، وأعلى عقاره ومدعاة لاستقراره.

والظاهر من النوازل أن المصلحة العامة والإفادة الشاملة كانت شعار التواتيين ودينتهم، فقد أشارت إحداها إلى تشنيع الأهالي ما قام به أحد الأشخاص حين اشترى أرض مجار قديمة واحتكر نفعها، ومنع من أراد الرجوع إليها واستغلالها، ومن متطلبات المصلحة العامة والعيش المشترك أن يساهم جميع السكان حسب قدراتهم ومواقعهم في دفع نصيبهم من الضيافة والشغل والسخرة من أجل إيفاء تلك الالتزامات حقوقها، وخصوصاً ما يتعلق بالضيافة فقد اعتبرها الإنسان التواتي جزءاً من شخصيته، يبذل في سبيل تحصيلها الغالي والرخيص، حيث تنقل النوازل بعض الآراء في الضيافة ومنها قول الشيخ الجنتوري: «أتمها واجبة في القرى حيث لا مأوى ولا طعام، بخلاف الحواضر لتيسر ذلك فيها»⁽¹⁶⁷⁾، وقد جرى عمل أهل توات على ذلك القول، فلا يُنكر عليهم أن أوجبوها على من امتنع منهم، ومن أوجه المصاريف التي كان السكان يشتركون ويتعاونون في دفعها ما تعود من ورائه مصلحته على جميعهم كمسجد أو إمام أو محضرة أو سور أو قنطرة أو تسديد راتب لمدرس أو لمؤدب أو ملفت⁽¹⁶⁸⁾.

الخاتمة: إن أبرز استنتاج يمكننا تبنيه من دراستنا لبعض القيم المجتمعية التي سادت البيئة التواتية استناداً إلى عدد من النصوص الواردة في النوازل التواتية وبالخصوص في نوازل الجنتوري؛ هو ثراء المجتمع التواتي وتعدد علاقته، وحرص الأهالي الشديد على ضرورة الإحاطة بالأحكام الفقهية المتعلقة بمختلف تعاملاتهم الاجتماعية، كما يمكننا أيضاً استنباط جوانب عديدة من واقع الحياة اليومية للإنسان التواتي خلال هذه الفترة اعتماداً على ما تضمنته هذه النوازل من دلالات وإشارات اجتماعية، وعلى ما رصدته

من جهود فقهية وقضائية...، دون إغفال لطبيعة الإقليم وإسهاماته وعلاقاته وامتداده التاريخي وبعده الحضاري ومجاله السياسي.

الهوامش:

- (1) السعدي (عبد الرحمان)، تاريخ السودان ط4، باريس : طبعة هوداس، 1964 ص 07 .
- (2) الجعفري (محمد بن بن عمر بن محمد بن المبروك)، نقل الرواة من أبدع قصور توات، مخطوط بخزانة باعبد الله وخزانة بودة، أدرار، ص 04 .
- (3) بكري (عبد الحميد)، النبذة في تاريخ توات وأعلامها، الجزائر مطبعة الطباعة العصرية، 2010، ص 8.
- (4) البكري محمد بن عبد الكريم، درة الأقاليم في أخبار المغرب بعد الإسلام . مخطوط بخزانة المطارفة أدرار – ص 06 .
- (5) الرصاع (محمد الأنصاري)، فهرست الرصاع، تونس : طبعة حجرية، 1967م، ص 127 .
- (6) الطاهري(مولاي أحمد الإدريسي)، نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات، مخطوط بخزانة الشاري الطيب كوسام، ص3.
- (7) محمد بن مبارك، تاريخ توات، مخطوط بخزانة المنصور – أقبلي بأولف – ورقة 01 .
- (8) الفشتالي(أبو فارس عبد العزيز)، مناهل الصفا في مآثر مولانا الشرفاء – تح، عبد الكريم، الرباط مطبوعات وزارة الأوقاف، 1972ص 73
- (9) Frish. Le Maroc géographie organisation . Paris S.N. 1895 .p.p(356. 357)
- (10) حاج (أحمد الصديق)، التاريخ الثقافي لإقليم توات، منشورات مديرية الثقافة، أدرار، 2005، ص 26.
- (11) .Martin A.G.P .Quatre (11 Siècles d histoire marocaine ou Sahara de 1504 à 1904 au maroc de1894 à 1912 . Félic Alcam . 1923. :paris p45
- (12) الفيومي أحمد بن محمد المصباح المنير، ج.1. ط4 القاهرة : المطبعة الأميرية، 1921. ص 108 .
- (13) محمد البكري، درة الأقاليممخطوط، ص 06 . يراجع أيضاً:
- (14) Elisée Reclus .Nouvelle géographie universelle . TXI. Paris : Hachette , 1886 , p 845
- (15) الحمددي أحمد، محمد عبد الكريم المغيلي، رائد الحركة الفكرية بتوات، ماجستير، إشراف د. بن نعمة عبد المجيد، 1999-2000 – قسم الحضارة الإسلامية- جامعة وهران، ص 6
- (16) امبارك جعفري، الحياة العلمية في إقليم توات ماجستير قسم التاريخ، جامعة وهران، 2008 ، ص 16 .
- (17) أيكلي : واحة تقع على بعد 153 كم جنوب بشار حالياً، وعندها بالضبط يلتقي وادي الزوزفانة بوادي كير ليكونا معاً وادي الساوره أنظر: تقييد ما اشتمل عليه إقليم توات من الأيالة السعيدة من القصور ووثائق أخرى، الرباط مطبوعات القصر الملكي، 1962 م . ص 52 .
- (18) فيجيج : عبارة عن ثلاثة قصور في وسط الصحراء يحيط بها عدد كبير من النخيل وهي على بعد نحو مائتين وخمسين ميلاً من سجلماسة، أنظر : الحسن الوزان، وصف

- إفريقيا، ج2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983، ص 132
- (19)العماري أحمد، توات في مشروع الحدود والتطويق الفرنسي للمغرب" مجلة الآداب والعلوم الإنسانية بفاس، ع5، المغرب 1989، ص12.
- (20)المنوني محمد، مظاهر يقظة المغرب الحديث، ج1، بيروت دار الغرب الإسلامي، 1985 م ص 52، نقلاً عن الحمدي أحمد، المرجع السابق، ص 6 .
- (21)البرتلي (محمد بن أبي الصديق)، الفتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور، تح محمد الكتاني ومحمد حجي بيروت : دار الغرب الإسلامي، 1981 م، ص 48 .
- (22)العياشي (أبو سالم)، ماء الموائد (الرحلة العياشية)الرباط، دار المغرب، 1977 م، ص 20 .
- (23)هيرودوت، تاريخ هيرودوت، ج3، بن عبد الاله الملاح، أبو ظبي، الجمع الثقافي بي أبو ظبي، 2001 م
- (24)ابن حوقل (أبو القاسم محمد)، تاريخ اليعقوبي، صورة الأرض، القاهرة: دار صادر للطباعة دار النشر . 1928 .
- (25)اليعقوبي (ابن واضح الإخباري)، تاريخ اليعقوبي، ج3 . العراق : مطبعة النحف، 1891 م .
- (26)الاصطخري (إبراهيم بن محمد)، المسالك والممالك، تر . محمد صابر عبد العالي، مصر : لا ناشر، 1961 م ص 36 .
- (27)السراج (محمد بن أحمد القيسي)، أنس الساري والسارب من أقطار المغرب، تح . محمد الفاسي . المغرب : مطبعة محمد الخامس، 1970م، ص 28 .
- (28) Despois (J) .Ravnal (R), (28 Géographie de L'afrique du
- Payot, :nord- ouest . Paris 1967. P 453
- (29)زاوية الرفائي: أسسها مولاي عبد الله بن مولاي علي الشريف، وتقع غرب تاويرت . للتوسع يرجع: عبد العزيز بن عبد الله، الموسوعة المغربية للإعلام البشرية والحضارية (معلمة الصحراء)، الرباط : مطبوعات وزارة الأوقاف، 1976 م، ص 112 .
- (30)ابن خلدون، المصدر السابق، ج6، ص 72 .
- (31)البكراوي، درة الأقاليم، ص 1 .
- (32)البكراوي الحاج محمد العالم، الدرّة البهية في الشجرة البكرية وبعض الأخبار التواتية، مخطوط بزاوية سيدي البكري .
- (33)فرج محمود فرج، إقليم توات خلال القرنين 18م – 19م، الجزائر : د، م، ج، 1984م – ص 1
- (34)مؤنس (حسين)، تاريخ المغرب ووحضارته، ج1، بيروت : العصر الحديث، للنشر، 1992 م . ص 24
- (35)تنزروفت: هي الصحراء الشاسعة بلغة أما زيغ . لذلك من الخطأ قول صحراء تنزروفت . أنظر، محمد شفيق، المعجم العربي الأمازيغي ج1 الدار البيضاء : مطبعة الفن التاسع، 1993 م، ص 164 .
- (36)للتوسع ينظر : فرج محمود، المرجع السابق، ص1 – حوتية محمد، توات والأزواد خلال القرنين 12 هـ – 13 هـ . ج 1 . الجزائر : دار الكتاب العربي 2007م، ص 29 . - بن السويسي محمد دراسة المجموعات الأثرية لمتحف أدرار، الجزائر : مديرية الثقافة لولاية أدرار، 2002 م، ص 07 .
- le sud – ouest oranais et "Rouir (L) , Revue de la Société de "le Touat géographique. Oran , 1891 , p 362 – le Touat étude "Devos (p) ,

,Archives "géographique et médicale
de L' Institut pasteur , Txxv , N° 03
- 4, sep – Déc. , Alger , 1947 , P224

37)عباس عبد الله، الدور الحضاري لإقليم توات
وتأثيراته في بلاد السودان الغربي، رسالة
ماجستير غير منشورة، إشراف . د موسى
لقبال، جامعة الجزائر: قسم التاريخ . 2001
. ص 23 .

38)ابن خلدون تاريخ ابن خلدون ج 7 . ص 68 .
39) نفسه، ج6، ص 200 . للتوسع يراجع: ابن
بابا حيدة، القول البسيط في أخبار تمنطيط،
ص 16

40)ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج 6 . ص
72 .

41)ريمون فيرون، الصحراء الكبرى، القاهرة : مكتبة
الانجلو مصرية، 1968 م . ص 68 .

42)محمد بن مبارك، تاريخ توات، مخطوط بخزانة
المنصور . أقبلي .

43)مخطوط بخزانة الشيخ سيدي، أحمد ديدي
البكري بتمنطيط .

44) (SELKA (A) , Op.cit , PP (523 -524)

45)الوزان المصدر السابق، ص ص (159 -
179)، للتوسع يراجع: - بوسعيد أحمد،
الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من
خلال نوازل الجنتوري في القرن 12هـ- 18م،
مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر،
إشراف محمد حوتية، كلية العلوم الاجتماعية
والإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة أدرار،
(2012-2013). ص.ص(52-59).

46)محمد عبد الكريم التمنطيطي، التقييد، ورقه 03
- وجه .

47)بابا حيد، القول البسيط . مخطوط بمدينة
تمنطيط ص 5 . وجه ب .

48)محمد بن أحمد الفيومي، المصباح المنير، المكتبة
العصرية، 2004، ص 309.

49)القائل هو الشاعر إبراهيم بن العباس الصولي،
المتوفى سنة 243 هـ؛ أنظر: الطوائف الأدبية،
ص171.

50)أنظر: "التخليص الحبير" ج1، ص246.

51)مصطفى الصمدي، فقه النوازل عند المالكية،
ط1، الرباط: مكتبة الرشد، 2007م، ص
12.

52)عبد اللطيف هداية الله، "النوازل الفقهية في
العمل القضائي المغربي، ص 319.

53)مصطفى الصمدي، فقه النوازل عند المالكية،
ص13.

54)عبد السلام الأسمر بلعالم، المرجع السابق، ص
17.

55)عيسى بن علي العلمي، النوازل، ج2، تح:
المجلس العلمي بفاس، وزارة الأوقاف والشؤون
الإسلامية، 1986، ص 03.

56)الزجلاوي محمد العالم، نوازل الزجلاوي،
خزانة الطارفة، أدرار، الورقة 01.

57)البليالي محمد بن عبد المالك، غاية الأمان في
أجوبة أبي زيد التتلائي، خزانة مولاي سليمان
بن علي، أدغا، أدرار، الورقة 01.

58)عمر الجيدي، المرجع السابق، ص 128.

59)عبد السلام بلعالم الأسمر، أعلام فقه النوازل
بمنطقة توات خلال القرنين 12هـ و 13هـ،
ملتقى إسهامات علماء توات، ص 16.

60)نوازل الزجلاوي، الورقة 01.

61)الغنية البلبالية، الورقة 06.

62)نفسه، الورقة 07.

63)تتوفر خزائن المنطقة على نسخها في خزائن كل
من: (كوسام، تمنطيط، المطارف، أولف

64)بكري(عبد الحميد): المرجع السابق، ص 47

65)عبد السلام بلعالم الأسمر، المرجع السابق، ص
21.

- 83) المصدر نفسه، ص 58.
- 84) المصدر نفسه، ص 79.
- 85) فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 33.
- 86) عبد الرحمن ابن خلدون، المصدر السابق، ج06، ص 78.
- 87) عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 91.
- 88) محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق التمنيطي، المصدر السابق، ص 07.
- 89) عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 104.
- 90) محمد رزوق، المرجع السابق، ص 15.
- 91) للتوسع في نازلة يهود توات وما أحاط بها من جدل فقهي واجتماعي يراجع : أحمد بابا التنبكي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تق. عبد الحميد عبد الله الهرامة، ط1، طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية، 1989م، ص 576 العباس بن إبراهيم السملالي، الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، مر. عبد الوهاب ابن منصور، ط2، الرباط: المطبعة الملكية، 1993م ج5، ص 106- ابن أبي مریم المديوني، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، مر: محمد ابن أبي شنب، الجزائر: المطبعة الثعالبية، 1908م، ص 253، أبو القاسم محمد الحفناوي، تعريف الخلف برجال السلف، ج1، تر. خير الدين شترة، الجزائر: دار كردادة، 2011م ، ص 166- محمد حجي، موسوعة أعلام المغرب، ج2، ص 816/ محمد بن عسكر الشفشاوني، دوحه الناشر لمحسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، تح: محمد حجي، ط2، الرباط: مطبوعات دار المغرب، 1977م، ص 130- محمد بن محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، ص 274- خير الدين شترة، الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني، «المصلح التائر وفكره
- 66) توجد منها العديد من النسخ المخطوطة نذكر منها نسخة محفوظة في خزانة مولاي علي قريشي، أولاد إبراهيم أدرار وأخرى مخطوطة في خزانة آل بن عبد الكبير، المطارفة.
- 67) محمد بن العالم الزجاجي، المصدر السابق، ص 01.
- 68) عبد السلام بلعالم الأسمر، المرجع السابق، ص 25.
- 69) توجد نسخة منها بخط واضح في خزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي، كوسام، أدرار.
- 70) محمد عبد العزيز سيد عمر، قطف الزهرات من اخبار علماء توات، ط2، الجزائر: دار هومة، 2002م، ص 103.
- 71) عبد السلام بلعالم الأسمر، المرجع السابق، ص 26.
- 72) نفسه، ص 27.
- 73) عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 75.
- 74) المصدر نفسه، ص 91.
- 75) عبد الرحمن بن عمر التتيلاني، المصدر السابق، ص 125.
- 76) عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 91.
- 77) رشيد بليل، المرجع السابق، ص 37.
- 78) عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 89.
- 79) المصدر نفسه، ص 29.
- 80) عن الخنفسة ومضارهم، ينظر أيضاً : DAUMAS, LE Sahara Algérien études géographiques, statistiques et historiques, PARIS : Langlois et Leclercq, 1845, p287.
- 81) عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 79.
- 82) المصدر نفسه، ص 91.

- 109 (المصدر نفسه، ص 107.
- 110 (المصدر نفسه، ص 93.
- 111 (المصدر نفسه، ص 144.
- 112 (المصدر نفسه، ص 35.
- 113 (المصدر نفسه، ص 98.
- 114 (المصدر نفسه، ص 41.
- 115 (المصدر نفسه، ص 45.
- 116 (المصدر نفسه، ص 36.
- 117 (المصدر نفسه، ص 54.
- 118 (المصدر نفسه، ص 35.
- 119 (بوسعيد، المرجع السابق، ص 92.
- 120 (محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الإسلام، بيروت: المكتب الإسلامي، 1984، ص 18.
- 121 (عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 03.
- 122 (المصدر نفسه، ص.ص(40،24،98).
- 123 (المصدر نفسه، ص 07.
- 124 (محمد بن عبد الكريم التمنطي، المصدر السابق، ص 40.
- 125 (المصدر نفسه، ص 99، و ص 34.
- 126 (المصدر نفسه، ص 118.
- 127 (يظهر من خلال النوازل الاختلاف في تلك العادة المتعلقة بخدمة النساء لأزواجهن وعوائلهم من قصر لآخر، لذلك أفنى الشيخ الجنتوري في إحداها بأن: «يراعي العرف السائد في البلد، ولا تجبر النساء على ذلك جبراً». ينظر: الجنتوري، المصدر السابق، ص 03.
- 133 (المصدر نفسه، ص 128.
- 134 (المصدر نفسه، ص 05.
- 135 (المصدر نفسه، ص 116.
- 137 (المصدر نفسه، ص 40.
- 138 (المصدر نفسه، ص 06.
- الإصلاحي في توات والسودان الغربي»، ج 1- ج 2، ط 1، دار ابن الطفيل، الجزائر 2012، 760 ص ص- خير الدين الزركلي، الأعلام، ج 6، ص 216، - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ط 1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1998م، ج 1، ص 53- عبد الرحمن الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ط 7، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994م، ج 3، ص 71- محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق التمنطي، المصدر السابق، ص 18.
- 92 (عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 90.
- 93 (المصدر نفسه، ص 06.
- 94 (المصدر نفسه، ص 34.
- 95 (المصدر نفسه، ص 99.
- 96 (المصدر نفسه، ص 11.
- 97 (المصدر نفسه، ص 11.
- 98 (المصدر نفسه، ص 18.
- 99 (فرج محمود فرج، المرجع السابق، ص 34.
- 100 (أبو العباس أحمد الناصري، المصدر السابق، ج 07، ص 58.
- 101 (المصدر نفسه، ج 07، ص 58.
- 102 (عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 10.
- 103 (المصدر نفسه، ص 11.
- 104 (المصدر نفسه، ص 11.
- 105 (المصدر نفسه، ص 03.
- 106 (المصدر نفسه، ص 23.
- 107 (المصدر نفسه، ص 77.
- 108 (المصدر نفسه، ص 104.
- 128 (المصدر نفسه، ص 03.
- 129 (المصدر نفسه، ص 72.
- 130 (المصدر نفسه، ص 23.
- 131 (المصدر نفسه، ص 02.
- 132 (المصدر نفسه، ص 04.

139. المصدر نفسه، ص 126.
140. للتوسع ينظر: بوسعيد، الحياة الاجتماعية والثقافية، ص 102 وما يليها.
141. الجنتوري، المصدر السابق، ص 29.
142. المصدر نفسه، ص 07.
143. المصدر نفسه، ص 06.
146. كان الشيخ الجنتوري يفتي في مثل هذه الحالات بفرض الغرم على الحسابين، إذا ثبت توليغ ماء بعض لبعض بالبينة والقرينة. ينظر:
147. المصدر نفسه، ص 58.
148. المصدر نفسه، ص 69.
151. ينقل ذلك الشيخ الجنتوري في نوازله على غرار المشهد التالي رواه بنفسه قائلاً: «وأخبرني من أتق به أن جماعته طلبت منه دراهم وظيف جاءه، ففتح الدارهم وحزاهم
152. المصدر نفسه، ص 108.
153. المصدر نفسه، ص 66.
154. المصدر نفسه، ص 144.
155. المصدر نفسه، ص 15.
156. المصدر نفسه، ص 58.
157. المصدر نفسه، ص 40.
158. المصدر نفسه، ص 30.
159. المصدر نفسه، ص 09.
160. المصدر نفسه، ص 118.
144. المصدر نفسه، ص 146.
145. المصدر نفسه، ص 56.
- عبد الرحمن الجنتوري، المصدر السابق، ص 40.
149. المصدر نفسه، ص 26.
150. المصدر نفسه، ص 27.
- وقال: من هو رجل فيلمسها بيده، فلم يقدر عليه أحد». ينظر: عبد الرحمن الجنتوري، المصدر نفسه، ص 73.
161. المصدر نفسه، ص 118.
162. المصدر نفسه، ص 13.
163. المصدر نفسه، ص 04.
164. المصدر نفسه، ص 58.
165. المصدر نفسه، ص 91.
166. المصدر نفسه، ص 21.
167. المصدر نفسه، ص 20.
168. المصدر نفسه، ص 20.
169. المصدر نفسه، ص 39.

